



Distr.: Limited
14 November 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغّير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة الثالثة والستون

بيليم، 15-10 تشرين الثاني/نوفمبر 2025
البند 20 من جدول الأعمال
ترتيبات المجتمعات الحكومية الدولية

ترتيبات المجتمعات الحكومية الدولية

مشروع استنتاجات مقترن من الرئاسة

- 1 - حث الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى على الانتهاء من مشاوراتها وتقديم عرض لاستضافة الدورة الحادية والثلاثين لمؤتمر الأطراف، المقرر عقدها من يوم الاثنين 9 تشرين الثاني/نوفمبر إلى يوم الجمعة 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2026، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثلاثين، مشيرةً إلى المخاطر اللوجستية والمالية المرتبطة بالتأخير في اختيار البلد المضيف وإلّي ضرورة إيفاد الأمانة بعثات تقصي الحقائق إلى البلد المضيف في الوقت المناسب.
- 2 - وأعربت هيئة التنفيذ عن تقديرها لحكومة إثيوبيا لعرضها استضافة الدورة الثانية والثلاثين لمؤتمر الأطراف، التي ستعقد من يوم الاثنين 8 تشرين الثاني/نوفمبر إلى يوم الجمعة 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2027.
- 3 - وأوصت هيئة التنفيذ بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثلاثين مقرراً يقضي بقبول عرض حكومة إثيوبيا استضافة الدورة الثانية والثلاثين لمؤتمر الأطراف.

تحسين كفاءة عملية اتفاقية المناخ

- 4 - رحبت هيئة التنفيذ بالتبادل الشري للآراء بين الأطراف في هذه الدورة بشأن تحسين كفاءة عملية اتفاقية المناخ من أجل الارقاء بمستوى الطموح وتعزيز التنفيذ.
- 5 - ورحبت هيئة التنفيذ بما بينته رئيسي الهيئتين الفرعيتين والأمانة من جهود لضمان الكفاءة والتنسيق والاتساق ومراعاة الإجراءات الواجبة عند النظر في المسائل موضوع المناقشة، بما في ذلك الأنشطة المقررة. وكررت هيئة التنفيذ تشجيعها هذه الجهات، وكذلك رؤساء الهيئات الإدارية والهيئتين الفرعيتين المقربتين، على مواصلة تعزيز الجهد المبذولة في هذا الصدد⁽¹⁾، مع احترام طبيعة عملية اتفاقية المناخ التي تغدوها الأطراف ومشروع النظام الداخلي المطبق⁽²⁾.

.176 الفقرة، FCCC/SBI/2025/11 (1)

.FCCC/CP/1996/2 (2)



الرجاء إعادة الاستعمال

- 6- ودعت هيئة التنفيذ الأطراف إلى السعي إلى تحقيق الكفاءة في النظر في المسائل المدرجة في إطار بنود جداول أعمال دورات الهيئات الإدارية والهيئتين الفرعتين، مع احترام طبيعة عملية اتفاقية المناخ التي تقدّمها الأطراف ومشروع النظام الداخلي المطبق.
- 7- وأحاطت هيئة التنفيذ علمًا بآراء الأطراف وبالجهود التي تبذلها الأمانة لتجمّع الأنشطة المقررة بحيث تُعقد عدّة أنشطة في مكان واحد في إطار زمني قصير نسبياً، مثل أسبوع المناخ أو إبان انعقاد الدورات. وطلبت إلى الأمانة أن تواصل تجمّع الأنشطة المقررة كلما أمكن ذلك بغية زيادة المشاركة فيها إلى أقصى حد ممكّن، ولا سيما عن طريق ضمان مشاركة البلدان النامية الأطراف مشاركة فعالة فيها وتحسين كفاءة عملية اتفاقية المناخ. وطلبت أيضًا تخصيص ميزانية كافية لأنشطة المقررة لتمكن تنظيمها والمشاركة فيها بفعالية.
- 8- وأكدت هيئة التنفيذ مجدداً الاستنتاجات⁽³⁾ المتعلقة بهذه المسألة، التي اعتمدت في الدورة 62 للهيئة، وشددت على أهميتها بالنسبة إلى الجهود الإضافية الرامية إلى زيادة كفاءة عملية اتفاقية المناخ، واتفقت على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 64 (حزيران/يونيه 2026).
- 9- وأحاطت هيئة التنفيذ علمًا بالآثار التقديرية المتربّة في الميزانية على الأنشطة التي ستتّفّذها الأمانة عملاً بالأحكام الواردة في الفقرة 7 أعلاه.
- 10- وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.